

الجمهورية اللبنانية
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

دفتر الشروط الخاص طلب عروض أسعار لتنفيذ أعمال

تجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF

لزوم المعلوماتية

في مرفأ بيروت

طلب عروض أسعار	
ملخص عن الصفقة	
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت	إسم الجهة الشارية
مرفأ بيروت -منطقة الكرنتينا – بيروت لبنان - مدخل المرفأ مقابل البوابة رقم 14- المباني الإدارية / بلوك C -	عنوان الجهة الشارية
	رقم وتاريخ التسجيل
إستدراج عروض لتجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت	عنوان الصفقة
تجديد إجازات: حماية البريد الالكتروني (BESE) جدار الحماية (Barracuda CloudGen WAF) بالاضافة الى الموازنة الفنية والصيانة لهذه الإجازات.	موضوع الصفقة
طلب عروض اسعار	طريقة التلزم
خدمات	نوع التلزم
90/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض	مدة صلاحية العرض
ضمان العرض بقيمة مقطوعة / \$400 / اربعمائة دولار أميركي	ضمان العرض
صلاحية ضمان العرض / 120 / يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.	مدة صلاحية ضمان العرض
10% من قيمة العقد	ضمان حسن التنفيذ
على اساس السعر الأدنى بعد استيفاء الشروط الفنية والادارية	الإرساء
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت, مبنى الإدارة العامة, مصلحة الديوان	مكان استلام دفتر الشروط
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت, مبنى الإدارة العامة, مصلحة الديوان	مكان تقديم العروض
إدارة وإستثمار مرفأ بيروت, مبنى الإدارة العامة, غرفة فض العروض	مكان تقييم العروض
12 شهراً	مدة التنفيذ
الدولار الأميركي	عملة العقد
90% من قيمة الالتزام بعد تجديد الشهادات وانجاز الاعمال ذات الصلة بناءً على محضر الاستلام المؤقت الصادر عن اللجنة المعنية في المرفأ.	دفع قيمة العقد

الشروط الإدارية العامة

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

إن الغاية من الإستدراج العروض هذا، تجديد إجازات حماية البريد الالكتروني (BESE) وجدار الحماية (Barracuda CloudGen WAF) التي تنتهي صلاحيتها في 01/أيلول/2023 وذلك لمدة 12 شهراً، بالإضافة الى الموازنة الفنية والصيانة لهذه الاجازات في مرفأ بيروت.

The WAF is a critical part of the network infrastructure to ensure that Port Of Beirut data is secure and hackers will not be able to compromise the data or systems.

يريد مرفأ بيروت، من خلال الاستدراج العروض هذا التعاقد لمدة 12 شهراً، مع شركة معتمدة رسمياً للعمل في لبنان على الانظمة الخاصة Barracuda CloudGen WAF و BESE للقيام بتحديث الاجازات المذكورة أعلاه مع تأمين الصيانة والموازنة عند طلب مصلحة المعلوماتية في مرفأ بيروت لذلك.

طريقة الدفع : يتم تسديد مستحقات الملتزم بالدولار الاميركي نقداً على النحو التالي:

• 90% من قيمة الالتزام بعد تجديد الشهادات وانجاز الاعمال ذات الصلة بناءً على محضر الاستلام المؤقت الصادر عن اللجنة المعنية في المرفأ.

• 10% المتبقية عند انتهاء مدة الالتزام بناءً على محضر الاستلام النهائي الصادر عن اللجنة المعنية.

يجرى نشر الدعوة عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع

الالكتروني الخاص بمرفأ بيروت www.portdebeyrouth.com

يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من خلال استلامه من مبنى إدارة وإستثمار

مرفأ بيروت كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

يُستحسن على العارض القيام بزيارة ميدانية لمواقع العمل قبل تقديم الأسعار.

ب. مرفقات دفتر الشروط الصفقة

- الملحق رقم 1 : الشروط الفنية
- الملحق رقم 2 : مستند التصريح/التعهد

- الملحق رقم 3 : مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم 4: جدول الاسعار

المادة 2: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة

يحق الإشتراك في إستدراج العروض هذا للشركات المعتمدة في لبنان والتي تمّت دعوتها للمشاركة ووافقت على تقديم عرضها وفق ما هو منصوص عليه في دفتر الشروط هذا.

إذا كان العارض أكثر من شخص عليه ان يضمّ عقد الشراكة أو الإذاعة التجارية مصدقاً لدى كاتب العدل، وذلك تحت طائلة رفض طلب الإشتراك في المناقصة.

إن الشركاء يعتبرون حكماً متضامنين ومتكافلين بكل ما يعود لهذا العرض ويحق للإدارة مطالبة كل منهم بكامل المسؤوليات الناتجة عنه، كما أن كل معاملة موقعة من أحدهم تعتبر موقعة من جميعهم.

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس طلب عروض أسعار لكل وجميع البنود المذكورة في بيان الاسعار بطريقة الظرف المختوم.

يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدّم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.

إذا تساوت الأسعار بين العارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية 10 بالمئة أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها ، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عُيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية .

المادة 4: شروط مشاركة العارضين / محتوى العرض

يحق الإشتراك في هذه الصفقة لكل شركة تم دعوتها لتقديم عرضها وفق الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية وتُقدّم العروض بالطريقة التالية:

1. يُقدّم العرض بصورة واضحة وجلية جداً من دون شطب أو حك أو تطريس

2. يُصرّح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدّم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة 50.000 ل.ل خمسین ألف ليرة لبنانية تغطي المستندات كافة - صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر الملحق رقم 2.
3. يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

يجب أن تتضمن العروض المقدّمة لإدارة وإستثمار مرفأ بيروت للاشتراك في إستدراج العروض هذا، المعلومات والمستندات التالية وأي مستند مطلوب ضمن دفتر الشروط هذا، تحت طائلة الرّفص:

أولاً : الغلاف رقم 1 الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الإدارية الموحدة:

1. كتاب التعهد- التصريح - وفق النموذج المرفق ربطاً (ملحق رقم 2) موقعاً وممهوراً من قبل العارض، ملصقاً عليه طوابع بقيمة 50.000 ل.ل. ويتضمن التعهد تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض .
2. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
3. التفويض القانوني اذا وقّع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
4. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خالٍ من أي حكم شائن.
5. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه، والمُحدّد في المادة السادسة من هذا الدفتر.
6. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل اذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.

7. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية – مديرية الواردات.
8. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وتُرفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
9. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري عائدة للشركة او المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة اشهر من تاريخ جلسة التلزم، على ان تتضمن هذه الافادة من ضمن بياناتها:
 - اسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة او المؤسسة.
 - موضوع الشركة او المؤسسة.
 - المدير.
 - رأس المال.
 - كافة الوقوعات الجارية على الشركة او المؤسسة.
 - اسماء الشركاء والمساهمين في الشركة ولا سيما بيان اسماء حملة الاسهم الاسمية بالنسبة للشركات المساهمة.
10. افادة صادرة عن المحكمة المختصة -السجل التجاري- تثبت ان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
11. ضمان العرض المحدد في المادة التاسعة من هذا الدفتر.
12. مستند تصريح النزاهة -الملحق رقم 3- وفق النموذج المرفق ربطاً موقعاً وممهوراً من قبل العارض.
13. نسخة عن دفتر الشروط الإداري موقع وممهور من قبل العارض على جميع صفحاته بدون أي تعديل على النص المطبوع .
14. تقديم إفادة صادرة عن الشركة المصنعة بإمكانية المشاركة في هذه المناقصة وتسليم المطلوب كما وتقديم المساندة الفنية اللازمة.
15. كافة المستندات والكاتالوجات الفنية وغيره.
16. يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

ثانياً: الغلاف رقم 2 بيان الأسعار

يُقدّم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم 4 ويتضمن السعر الافرادي والإجمالي بالدولار الأميركي مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام ويوضع عرض الاسعار ضمن ظرف مقفل منفصل يدون عليه إسم الصفقة إستدراج عروض لتجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت.

ويشمل السعر كافة الاكلاف وأجور العمال في تنفيذ الصفقة، كذلك أسعار المواد والأدوات وكامل موجبات الملتزم من تعويضات عائلية وتعويضات ضمان وجميع الرسوم المرفئية والجمركية والبلدية، وكل ما يلزم لتسيير الأعمال وفقاً للقواعد الفنية وجدول المواصفات المرفق ، بالإضافة إلى النفقات العامة والضرائب والنثریات والأرباح. وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة، عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفقة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

المادة 5: معاينة مواقع العمل

• يُستحسن على كل مشترك بالمناقصة إتمام زيارة ميدانية، ضمن الدوام الرسمي، وطلب موعد لذلك من خلال مصلحة الديوان.

لن يقوم المرفأ، وبأي حال من الاحوال وتحت اي ظرف كان، بتوزيع او إعطاء اي مستندات او معلومات غير المستندات المرفقة اساساً بدفتر الشروط.

إنها مسؤولية العارض السعي للحصول على كافة المعلومات الضرورية لتقديم عرضه الافضل.

مجرد تقديم العرض يعني لإدارة المرفأ أن العارض قد عاين مواقع العمل، وتفحص جميع الأماكن، كما قدم أسعاره بما فيها جميع الموجبات القانونية نحو مستخدميه وعماله، وجميع نفقات الالتزام. لذلك لا يحق للملتزم فيما بعد، الادعاء بالجهل والتذرع بأي سبب كان لفسخ الالتزام كما لا يقبل منه أي تحفظ أو اعتراض على أي نوع من الأعمال موضوع دفتر الشروط هذا.

المادة 6: العروض المشتركة

لا يطبق

المادة 7: طلبات الاستيضاح

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض . يستوجب على الإدارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض.

ويُرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الجهة الشارية بملفات التلّزيم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين.

المادة 8: مدة صلاحية العرض

1. مدة صلاحية العرض هي // 90 // يوماً تسعون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
2. يحقّ للدائرة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدّموا ضمانات عروض جديدة تغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويعتبر العارض الذي لم يمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب التمديد هذا.
4. يمكن للعارض أن يعدّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمتد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 9: ضمان العرض - المادة 34 من قانون الشراء العام -

1. ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ \$ 400 اربعمائة دولاراً أمريكى (ويتم تقديمه نقداً على صندوق المرفأ لقاء إيصال صادر عنه).
2. مدة صلاحية ضمان العرض هي // 120 // مائة وعشرون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرُس عليهم التلّزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 10: ضمان حسن التنفيذ

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.
2. على العارض الذي يرسو عليه الالتزام ان يتقدم بضمن حسن التنفيذ بدلاً عن ضمان ألعرض وذلك ضمن مهلة // 15 // خمسة عشرة يوماً من نفاذ العقد بعد توقيع العقد خطياً من قبل العارض، وإلا أمكن لإدارة المرفأ ان تفسخ العقد معه ومصادرة الضمان المؤقت واعادة الالتزام على نفقة العارض الناكل .
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويخُسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التنفيذ جرى وفقاً للأصول وحسب متطلبات الصفقة.

المادة 11: طريقة دفع الضمانات

- يُدفع ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ نقداً على صندوق المرفأ لقاء إيصال صادر عن الإدارة المالية للمرفأ.
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من صندوق المرفأ عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة 12: طريقة تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند أولاً من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم 2 بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند ثانياً من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:

- ☐ الغلاف رقم ()
- ☐ اسم العارض وختمه .
- ☐ محتوياته
- ☐ موضوع الصفقة
- ☐ تاريخ جلسة التلزم.

2. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة 1 من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم مصلحة الديوان في مرفأ بيروت عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم "إدارة وإستثمار مرفأ بيروت" ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه .
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت – مصلحة الديوان في مرفأ.
4. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض.
5. تُزوّد الإدارة العارض بإيصال يبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. تُحافظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه إدارة المرفأ بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بالوقت والتاريخ، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
8. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد وفي حال تقديم أكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله. أي خطأ في تقديم العرض بالشكل المحدد أعلاه يعرضه للرفض.

المادة 13: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب سعراً ومضموناً، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المدير العام لإدارة وإستثمار مرفأ بيروت. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.

5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويؤن أي عضو مخالف أسباب مخالفته.

6. يحقّ حضور جلسة فتح العروض لجميع المعارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام.

7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

أ. يتم فض الغلاف الخارجي المؤدّ لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للمعارضين.

ب. يتم فض الغلاف رقم 1 الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء المعارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

ج. يجري فض الغلاف رقم 2 بيان الأسعار للمعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

د. تصحّح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى المعارض المعني بشكل فوري.

8. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من المعارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.

تسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام، والمعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الصفقة المذكورة **إستدراج عروض لتجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت رقم.....** (تبعاً للمادة 9 من قانون الشراء العام).

1. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أيّ تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل مَنْ ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
2. لا يمكن إجراء أيّ مفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدّمة، ولا يجوز إجراء أيّ تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.
3. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الصفقة بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
4. في حال كانت المعلومات أو المستندات الإدارية المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معيّنة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محدّدة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 14: استبعاد العارض

1. يحق للإدارة أن تستبعد العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في قانون الشراء العام وهي:
 - أ. في حال قام العارض بارتكاب أيّ مخالفة أو عمل مُحظّر بموجب أحكام هذا القانون أو أي جريمة شائنة أو أحد الجرائم المشمولة بقانون الفساد، لا سيّما جرائم صرف النفوذ والرشوة، إذا عرض على أيّ موظف أو مستخدم حالي أو سابق لدى الإدارة أو لدى سلطة حكومية أخرى، أو منحه أو وافق على منحه، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، منفعة أو عملاً أو أيّ شيء آخر ذي قيمة، بهدف التأثير على تصرّف أو قرار ما من جانب الادارة أو على إجراء تتبعه في ما يتعلق بإجراءات التلزم؛
 - ب. إذا كان لدى العارض ميزة تنافسية غير منصفة أو كان لديه تضارب في المصالح بما يخالف أحكام هذا القانون والقوانين المرعية الاجراء.
2. تقوم الإدارة بإدراج كلّ قرار تتخذه باستبعاد العارض من إجراءات التلزم بمقتضى هذه المادة، وأسباب ذلك الاستبعاد، في سجل إجراءات الشراء، كما يتمّ إبلاغ القرار إلى العارض المعني.

المادة 15: حظر المفاوضات مع العارضين

تُحظر المفاوضات بين إدارة المرفأ أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض. يجوز للعارض الذي لا يرغب بتقديم عرض نهائي أن ينسحب من إجراءات المناقصة دون أن يُسقط حقه في استرداد ضمان العرض الذي يكون قد قدّمه.

المادة 16: الأنظمة التفضيلية

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكوّنات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 17: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

يحق للإدارة أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً

يحق للإدارة أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً الى موضوع الالتزام ودون القيمة التقديرية السرية الموضوعية من قبل الإدارة وأنه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد. يُدرج في تقرير التقييم قرار لجنة التلزم برفض عرض ما وفقاً لأحكام قانون الشراء، وأسباب ذلك القرار وكلّ الايضاحات التي جرت مع العارضين. ويُبَلِّغ العارض المعني، على الفور، بقرار الإدارة وأسبابه. وتطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 19: قواعد قبول العرض الفائزة - التلزم المؤقت وبدء تنفيذ العقد:

1. تقبل الإدارة العرض المقدّم الفائزة وفقاً لأحكام الفقرة 1 من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائزة تُبلّغ الإدارة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالترامن قرارها بشأن قبول العرض الفائزة **التلزم المؤقت** والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائزة "الملتزم المؤقت"
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائزة ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائزة قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة //10// عشرة أيام عمل.

3. فور انقضاء فترة التجديد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المدير العام لدى إدارة وإستثمار مرفأ بيروت العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل الإدارة .
5. يبدأ تاريخ نفاذ العقد عندما يتم توقيعها من الطرفين- الملتزم المؤقت والإدارة العامة لدى المرفأ-، وعندها يصبح العقد نافذاً .
6. لا تتخذ الإدارة ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الالتزام خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمعّن الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تصادر إدارة المرفأ ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المادة 20: دفع الطوابع والرسوم

1. ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
2. يُسدد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /4/ بالألف خلال خمس أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/4/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.
3. كما يتوجب على المتعهد تأمين التصاريح له ولعماله ولآلياته لدخول المرفأ على نفقته الخاصة.

المادة 21: مدة التنفيذ

1. إن مدة الالتزام هي 12 شهراً تبدأ إعتباراً من تاريخ 01/أيلول/2023 على ان يتم تجديد الشهادات والاعمال ذات الصلة خلال مهلة شهر واحد كحد اقصى من تاريخ مهلة التنفيذ.
2. تسرى مهلة التنفيذ بعد عشرة ايام من تاريخ تبليغ الملتزم خطياً أمر المباشرة بالعمل من قبل اللجنة المكلفة بالاشراف.

3. وإذا تبين للإدارة أن العمل الذي يقوم به الملتزم غير كافٍ ولا يلبي حاجة الإدارة فيحق لها حينها فسخ العقد في الوقت الذي تراه مناسباً، وتطبق احكام **المادة 33** **ثلاثه وثلاثون** من قانون الشراء العام.
- على الملتزم تأمين جميع وسائل التنفيذ من معدات و مواد ويد عاملة لكي ينجز جميع الأشغال وخلال مدة الالتزام حسب الشروط والمواصفات المرفقة ملحق رقم 4.
- إن التعامل التجاري مع العارض الرابع لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلياً أية حقوق مكتسبة وبالتالي لا يحق لهذا الأخير المطالبة بأي نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الالتزام.

المادة 22: قيمة العقد وشروط تعديلها

- 1- تكون البدلات المتفق عليها في **العقد ثابتة ولا تُقبل التعديل والمراجعة** إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
- أ. تطبيقاً لمعادلات تستند إلى مؤشرات أسعار رسمية محلية وعند الإقتضاء دوليّة عندما لا تكون هذه المعادلات مغطاة ضمن قيمة العقد؛
- ب. تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛
- ج. عندما تُبرز الحاجة إلى كميات إضافية لأشغال ولأسباب تتعلق بتوحيد المواصفات وذلك على ان لا تتعدى نسبة **15%** من قيمة العقد .
- د. في الحالة المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 46 من قانون الشراء العام
- هـ. عندما تصدر قوانين أو مراسيم من شأنها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلّل ذلك بموجب تقرير من جهة الادارة.
- 2- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 23: تنفيذ العقد والاستلام

1. يتم إستلام اعمال خدمة المناقصة موضوع الصفقة لجنة الاستلام المعنية وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها **خمس عشرة يوماً** تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم. وتبين اللجنة في الاستلام المؤقت ما إذا كانت الخدمات التي جرى التعاقد عليها تم تنفيذها وفقاً لشروط العقد والعرض الموافق عليه والذي اصبح جزءاً من العقد، وما إذا كان الملتزم قد نفذ الموجبات الملقة على عاتقه كافة.

2. وفي حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً للاستلام، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن.
3. يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً، ويمكن ان يجري مرة واحدة أو على مراحل تتناول كل مرحلة منها جزءاً من التلزم.
4. يجري الاستلام المؤقت عند إستلام التجديد لـ Barracuda والاعمال المتصلة بها بعد التنسيق مع مصلحة المعلوماتية.
5. يجري الاستلام النهائي عند انتهاء مدة الالتزام ويتم اعداد محضر الاستلام النهائي من قبل لجنة الاستلام.
6. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

المادة 24: التعاقد الثانوي - المادة 30 من قانون الشراء العام-

لا يطبق

المادة 25: الإشراف على التنفيذ

تقوم مصلحة المعلوماتية بالإشراف على متابعة إستدراج عروض لتجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت يومياً وعلى تنفيذ كامل الخدمات المطلوبة ضمن الصفة.

المادة 26: الحوادث والمسؤوليات

1. يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والاضرار التي قد تصيب الغير و/او العاملين تحت إمرته أو التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء تنفيذ الأعمال.
2. على الملتزم تصليح كل عطل وضرر قد يلحق بمنشآت الإدارة ناتجة عن الأعمال التي يقوم بها .
3. وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة 27: دفع قيمة العقد

- ان كافة الأسعار المقدمة في جدول الأسعار في الملحق رقم 4 هي بالدولار الاميركي وعليه :
- 1- تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي نقداً، بموجب فاتورة من الملتزم، وعلى الشكل التالي:

- 90% من قيمة الالتزام بعد تجديد الشهادات وانجاز الاعمال ذات الصلة بناءً على محضر الاستلام المؤقت الصادر عن اللجنة المعنية في المرفأ.
- 10% المتبقية عند انتهاء مدة الالتزام بناءً على محضر الاستلام النهائي الصادر عن اللجنة المعنية.
- 2- تُردّ التوقيفات عند الاستلام النهائي.
- 3- يحقّ للإدارة استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.

المادة 28: الغرامات

1. يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد وبشروط المواصفات الملزمة للعقد والتي تعد جزءاً من العقد، تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
2. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
3. تحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها 1% من قيمة العقد، عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهائياً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن 10% من قيمة العقد، حيث انه بعد هذه النسبة يعتبر المتعهد ناكلاً.
4. إذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.
5. يغرم الملتزم بقيمة الممتلكات العائدة للمرفأ أو للغير التي أتلّفها مستخدموه وعماله عمداً أو إهمالاً.

المادة 29: أسباب انتهاء العقد ونتائجه

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف أحكام العقد أو التقيد بشروط تنفيذ العقد أو بالمواصفات المطلوبة وبكامل مرفقات الصفقة، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل الإدارة، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. عندها وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند أولاً من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح المُلتزم مُفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذّر على الملتزم القيام بأيّ من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أيّ إنذار في أيّ من الحالات التالية:

أ- إذا صدرَ بحقّ المُلتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أيّ جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبويض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحقّقت أيّ حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام

ج- في حال فقدان اهلية الملتزم.

2- إذا فسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد

1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحدّدة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقّقت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- لا يترتّب أيّ تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيّ من الجرائم

المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.

3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني التابع لمرفأ بيروت وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 30: الاقتطاع من الضمان

يحتفظ مرفأ بيروت بحقه في رفض الأشغال والأعمال إذا تبين أنها معيبة لجهة إستعمالها أو غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط، وعليه فإن المتعهد هو وحده المسؤول مالياً عن كل تعديل بالأشغال والأعمال الناتجة عن عيوب أو أخطاء بالتنفيذ.

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقاً لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 31: الإقصاء

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 32: القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة المعنية والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة 33: النزاهة

تُطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

- 1- تشترط لأدارة على المتعاملين معها الالتزام بأعلى معايير الأخلاق المهنية والمواطنة الصالحة بخاصة خلال فترة الشراء وتنفيذ العقد تحت طائلة اتخاذ قرارات استبعاد بحقهم وفق ما تنص عليه المادة 8 من قانون الشراء العام. ولتحقيق هذا الموجب، على العارضين والملتزمين الامتناع عن الممارسات التالية:
 - أ. "ممارسة فاسدة" وتعني عرض أو استلام أو تسليم أو استدراج أي شيء ذي قيمة، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر للتأثير في عمل مسؤول عام في عملية الشراء أو في تنفيذ العقد.
 - ب. "ممارسة احتيالية" تؤدي إلى تشويه الحقائق أو إغفالها للتأثير في عملية الشراء أو تنفيذ العقد.
 - ج. "ممارسات تواطؤية" من شأنها وضع أية خطة أو ترتيب بين اثنين أو أكثر من العارضين بهدف تقديم أسعار على مستويات زائفة وغير تنافسية.
 - د. "ممارسات قهرية" تؤدي إلى إيذاء أشخاص في انفسهم أو في أهلهم أو في ممتلكاتهم، أو التهديد بإيذائهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، للتأثير في مشاركتهم في عملية الشراء أو تنفيذ عقد شراء.
 - هـ. أي ممارسة تؤدي إلى التأثير سلباً في عملية الشراء وبما يخالف مبادئ هذا القانون.
- 2- لا يحق للملتزم أو شركائه أو العاملين لديه تقاضي أية تعويضات أو عمولات أو حسومات أو دفعات

متعلقة بالالتزام، غير المبالغ المستحقة بموجب العقد المبرم مع الإدارة .

المادة 34: الشكوى والإعتراض

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تُطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام

المادة 35: القضاء الصالح

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

إدارة وإستثمار مرفأ بيروت

الرئيس المدير العام بالتكليف

عمر عبد الكريم عيتاني

المُلحق رقم 1

Functional Requirements for Renewal

Type	Part #	DESCRIPTION
		<u>Barracuda Web Application Firewall 660</u>
1	LIC BWF660a-e	Barracuda Web Application Firewall Appliance 660 Energize Updates Renewal 12 months
2	LIC BWF660a-h	Barracuda Web Application Firewall Appliance 660 Instant Replacement Subscription Renewal 12 months
		<u>Barracuda CloudGen Firewall F-Series F380</u>
3	LIC BNGF380a-e	Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Energize Updates Renewal 12 months
4	LIC BNGF380a-h	Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Instant Renewal 12 months
5	LIC BNGF380a-e	Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Energize Updates Renewal 12 months
6	LIC BNGF380a-h	Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Instant Replacement Renewal 12 months
		<u>Barracuda Essentials - Security Edition</u>
7	LIC EP-EGD-Usr-1M	Email Protection, Email Gateway Defense, per User (25 Users), Renewal 12 months

1. Preventive maintenance: On-Site Visit based on IT's requirements (at least once per quarter)
2. Provide technical support to IT's team
3. Back-to-back support contract with Barracuda
4. Renewal of 12 months starting from 01/Sep/2023
5. Update WAF documentation
6. Present support contract renewal issued by Barracuda

المُلحق رقم 2

تصريح / تعهد

للإشتراك في إستدراج عروض أسعار لتنفيذ أعمال
تجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية
في مرفأ بيروت

أنا الموقع ادناه.....
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة.....
المتخذ لي محل اقامة..... منطقة.....
حي..... شارع..... ملك.....
رقم الهاتف.....، مكتب..... فاكس.....

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا
التلزم التي تسلمت نسخة عنها. واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء
بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون
أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمناقصة العمومية التالية:

للإشتراك في إستدراج عروض أسعار لتنفيذ أعمال تجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF
لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت رقم.....، كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في
دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام،
وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عامًا.

طوابع بقيمة
خمسون ألف ليرة

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

المُلحق رقم 3

تصريح النزاهة¹

عنوان الصفقة : إستدراج عروض أسعار لتنفيذ أعمال تجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية في مرفأ بيروت

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن

الشركة: _____ إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه .
إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

الختم

التاريخ:
والتوقيع

¹ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

المُلق رقم 4

إستدراج عروض أسعار لتنفيذ أعمال تجديد وصيانة تطبيق Barracuda CloudGen WAF لزوم المعلوماتية
لمدة 12 شهراً وبالدولار الأميركي نقداً

Type	Part #	DESCRIPTION	PRICE (\$)
		<u>Barracuda Web Application Firewall 660</u>	
1	LIC	BWF660a-e Barracuda Web Application Firewall Appliance 660 Energize Updates Renewal 12 months
2	LIC	BWF660a-h Barracuda Web Application Firewall Appliance 660 Instant Replacement Subscription Renewal 12 months
		<u>Barracuda CloudGen Firewall F-Series F380</u>	
3	LIC	BNGF380a-e Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Energize Updates Renewal 12 months
4	LIC	BNGF380a-h Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Instant Renewal 12 months
5	LIC	BNGF380a-e Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Energize Updates Renewal 12 months
6	LIC	BNGF380a-h Barracuda CloudGen Firewall Appliance F380 Instant Replacement Renewal 12 months
		<u>Barracuda Essentials - Security Edition</u>	
7	LIC	EP-EGD-Usr-1M Email Protection, Email Gateway Defense, per User (25 Users), Renewal 12 months
8		Preventive maintenance+technical support+...
المجموع العام (من بند 1 الى بند 8)		

التفقيط : د.أ.

التاريخ :

توقيع وختم المعارض :